

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : يسن تعليق اليد في عنقه .

فصل : ويسن تعليق اليد في عنقه لما روى فضالة بن عبيد [أن النبي A أتى بسارق فقطعت يده ثم أمر بها فعلق في عنقه] رواه أبو داود و ابن ماجة : وفعل ذلك علي Bه ولأن فيه ردعا وزجرا